[569] الدائم، مع قولنا بنفي (1) الاحباط، و (2) إنما يجيز ذلك من ذهب إلى الاحباط (3). فأما القبيح (4)، فتختلف (5) أحوال الفاعلين فيه، فالقديم (6) تعالى لا يجوز أن يفعل قبيحا، لعلمه بقبحه، واستغنائه عنه، وقد دللنا على ذلك في كتاب الملخص، والذخيرة. والانبياء عليهم السلام لا يجوز أن يقع منهم شئ من القبائح لا قبل (7) النبوة ولا بعدها، وقد دللنا على ذلك في الذخيره، وكتاب تنزيه الانبياء. والائمة عليهم السلام - لا يجوز (8) - أيضا - وقوع شئ من القبائح منهم، لما دللنا عليه في كتب (9) الامامة (10). وأما الملائكة، فالرسل منهم لا يجوز عليهم فعل القبيح، ولا دليل يدل على أن جميعهم بهذه الصفة، لان قوله تعالى -: (لا يعصون ا ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون) (11) لا دليل يوجب القطع على عمومه (12)

_____

1 - ب: بنحو. * 2 - ج: - و. 3 - ب: - وانما، تا اينجا. * 4 - الف: القبح. 5 - ب وج: فيختلف. * 6 - ب، والقديم. 7 - ج: قتل. * 8 - ب: + عليهم. 9 - الف: كتاب. * 10 - ج: الامامية. 11 - الف: + و. * 12 - ب وج: عمومهم. (*)

_____